

إشكالية تأسيس الأقاليم في العراق

و مدى تأثيرها على علاقة أقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية

The Problem of Establishing Regions in Iraq

And the extent of their impact on the relationship of the Kurdistan Region to the federal authority

المدرس الدكتور لقمان عمر حسين

قسم الإدارة القانونية / كلية القانون وال العلاقات الدولية / الجامعة اللبنانية الفرنسية

الملخص

ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفقاً للطرق التي نشأت بها الدول الفدرالية الأخرى بل تم تشكيله بناءً على مبادرة من أقليم كوردستان الذي كان دولة شبه مستقلة منذ سنة 2003 حيث اختار هذا الأقاليم طريق الاتحاد مع باقي مكونات الشعب العراقي بصيغة الاتحاد الفدرالي ولكن لايزال أقليم كوردستان هو الأقليم الوحيد في إطار دولة العراق . وان وجود الأقاليم عنصر اساسي و مكون من عناصر الدولة الفدرالية ، بل عنصر ملازم لها لاتقوم بدونه لأنها تصبح بذلك دولة عادلة موحدة في سلطتها وبسيطة بهيكلتها.

تشكل الانظمة الفدرالية من خلال هندستها السياسية ، فقد تضم ما بين وحدتين إلى 80 وحدة ويؤثر اعداد الوحدات المكونة و احجامها النسبية في نجاح الاتحاد الفدرالي او فشله ، فكلما كان عدد الوحدات كثيرة فان هذا الاتحاد يضمن له البقاء والاستمرار . وان الاتحاد الفدرالي الذي نص عليه الدستور العراقي لعام 2005 فهو فريد من نوعه حيث باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية في كافة الدول الفدرالية لم نجد فدرالية اخرى مشابهة لل>federalية العراقية ، حيث لايزال يتكون هذا الاتحاد من اقليم واحد وهو اقليم كوردستان ، هذا ما يجعله مهدداً بالانهيار و الفشل.

معلومات البحث

تاريخ البحث:

الاستلام: ٢٠١٧/١٢/١٩

القبول: ٢٠١٨/١/٢٥

النشر: شتاء ٢٠١٨

Doi:

10.25212/lfu.qzj.3.1.28

الكلمات المفتاحية:

Federal components, Iraqi people, Kurdistan region, constitution, international conventions, self-determination, dubious integration.

المقدمة

نشأت الدول الفدرالية في ظروف يختلف بعضها عن البعض الآخر، فكل واحدة كانت نتيجة فريدة لاختيارات اتخاذها القادة السياسيون والقوى التاريخية الكبرى لتلك المرحلة، اما من اجل جمع كيانات كانت منفصلة عن بعضها وجعلها تندمج في دولة اتحادية جديدة، او لاعادة ترتيب دول كانت مستقلة عن بعضها البعض، الا ان بينها مصالح مشتركة و هوية مشتركة بشكل كاف تدعوها الحاجة الى الانضمام معا في دولة فيدرالية . بينما نشأت دولة اخرى نتيجة تفكك او انقسام دولة بسيطة الى وحدات سياسية دستورية مستقلة ذاتيا من خلال حركة نمو في داخلها . وهناك طريقة ثالثة لتكوين الدول الفدرالية تنطوي على مزيج من العملتين السابقتين ، و تعد كندا والهند مثالا لهذا النمط من التكوين الفدرالي .

بيد ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفق الطرق المذكورة بل نشاً بناءا على مبادرة اقليم كوردستان الذي كان خارج سيطرة السلطة المركزية العراقية منذ عام (1991) ، وكان اقليما شبه مس تقلا لحين سقوط النظام العراقي السابق في نيسان 2003 وقد اتخذ البرلمان الكورديستاني في 1992/10/4 قرارا تبني فيه الحل الفدرالي كوسيلة لتنظيم علاقة الاقليم بالمركز، و من ثم اقر قانون ادارة الدولة العراقية المؤقتة وبعد الدستور العراقي لسنة 2005 عند نفاذ اقليم كوردستان وسلطاته القائمة اقليما اتحاديا ، و كذلك الاقاليم الجديدة التي نؤسس وفقا لاحكامه .

- ان هذه الدراسة تهدف الى بيان اشكالية تكوين الدولة الفيدرالية في العراق و مدى تأثير اقليم واحد داخل الاطار الفدرالي العراقي و عدم تأسيس اقاليم اخرى جديدة علىبقاء النظام الفدرالي واستمراره ، و من ثم تقوم هذه الدراسة بتحديد الاسس الدستورية و القانونية لتأسيس الاقاليم ، ومن ثم تتصدى لاهم الاشكاليات و التحديات التي تواجه تأسيس الاقاليم في العراق و من ثم بيان مستقبل العلاقة بين اقليم كوردستان و السلطة الفدرالية .
- ان الاشكالية التي تحاول طرحها و البحث في حلها تتمثل فيما يأتي :-

1- هل تمكن المشرع العراقي من تلبية طموحات و تطلعات الشعب العراقي نحو الفدرالية حين صاغ البنود الخاصة بالفدرالية في ثنايا الدستور؟

2- على الرغم من وجود الاسس الدستورية و القانونية التي تمنح المحافظات العراقية في تشكيل الاقاليم ، هل هناك جدية لدى الحكومة العراقية في تطبيق الدستور و ترك الحرية للمحافظات لتقول كلمتها في مسألة اقامة الاقاليم ؟

ام انها تضع العراقيل امام اي تطلع لاقامة الاقاليم في العراق متحججة بحجج ليس لها اي سند دستوري او قانوني ؟

3- هل هناك في العراق رغبة في الاتحاد ؟ ام هناك تحفظ و معارضة على تشكيل الاقاليم و الرغبة في بقاء العراق دولة بسيطة ؟

ان الاجابة على هذه الاسئلة و غيرها يتطلب منا البحث عن اشكالية تأسيس الاقاليم في العراق و مدى تأثيرها على علاقة اقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية.

- ان هذه الدراسة تنطلق من فرضية مفادها ان المواد الدستورية المتعلقة بالفدرالية و على وجه الخصوص المواد التي تعالج كيفية تأسيس الاقاليم تفتقر الى الكثير من التفاصيل هذا من جهة ، ومن جهة اخرى ، لم تلق فكرة تشكيل الاقاليم في العراق الاهتمام الكافي في م دركات النخبة السياسية الحاكمة في العراق ، ولم تفكر فيها هذه النخبة بشكل جاد لأحدى الحلول المفترحة لانهاء المشكلات السياسية في العراق ، بل اكثر من ذلك هناك معارضة شديدة و تحديات سياسية امام تشكيل الاقاليم في العراق ، الامر

الذي يؤدي الى تفكك الدولة الفدرالية العراقية ، مما يؤثر ذلك على علاقة اقليم كوردستان بالعراق ، و يحق للاقليم تقرير مصيره بالبقاء ضمن دولة العراق ام الانفصال عنها و اعلان دولته المستقلة .

• لقد تم اعتماد المنهج التحليلي في هذا البحث لكونه الافضل ملائمة مع طبيعة الموضوع و في التوصل الى استنتاجاته .

إن خطة البحث تكمن في موضوع البحث الذي يقتضي معالجته في ثلاثة محاور و على النحو الاتي:

المحور الاول / عنوانه (اشكالية تكوين الدولة الفدرالية في العراق) و سنتناول فيه ظروف نشأة الدولة الفدرالية في العراق ، كما سنوضح الاسس الدستورية للاتحاد الفدرالي في العراق .

المحور الثاني / عنوانه (اشكالية وجود اقليم واحد والتنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق) سنتطرق فيه الى اشكالية وجود اقليم واحد في الدولة الفدرالية في العراق ، و من ثم نبين التنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق.

المحور الثالث / عنوانه (المعوقات و التحديات التي تواجه تأسيس الاقاليم في العراق) نخصص هذا المحور لبيان مواقف الكتل السياسية المتنفذة في العراق من انشاء الاقاليم ، ومن ثم نبين مدى رغبة هذه الكتل نحو تكوين الاتحاد الفدرالي في العراق .

١- اشكالية تكوين الدولة الفدرالية في العراق

سنتناول في الفقرة الاولى ظروف نشأة الاتحاد الفدرالي في العراق ، و نوضح في الفقرة الثانية الاسس الدستورية للاتحاد الفدرالي في العراق . و ذلك وفقا لما يأتي :

١-١- ظروف نشأة الاتحاد الفدرالي في العراق .

هناك طريقتان لنشوء الدولة الفدرالية ، كما يقول الفقه^(١) ، تسمى الطريقة الاولى طريقة الانضمام او الاندماج ، بمقتضاهما تكون الدولة الفدرالية نتيجة اتفاق عدة دول مستقلة على الانضمام الى بعضها و تكوين دولة واحدة تأخذ شكل الدولة الفدرالية ، و هذه هي الطريقة الغالبة او السائدة في نشأة الدول الفدرالية ، فقد تكونت بهذه الطريقة الولايات المتحدة الامريكية و سويسرا و المانيا و استراليا و غيرها . و يطلق على الطريقة الثانية طريقة التفكك و تحدث نتيجة انقسام او تفكك دولة كانت في الاصل

(١) يراجع كل من : د. ابراهيم عبدالعزيز شيخا، الانظمة السياسية المعاصرة للدولة و الحكومات، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، ١٩٨١، ص ٥٦. و د. محمد كامل ليلة، النظم السياسية- الدولة و الحكومة، ١٩٦٧، ص ١٢٨. و د. محمد علي ألياسين، القانون الدستوري، المبادئ الدستورية الـ عامة، المكتبة الحديثة للطباعة و النشر، ط ١، ص ٢٠٦ . و د. داود الباز، الامركزية السياسية و الدستورية في دولة الامارات العربية المتحدة، دار النهضة العربية، القاهرة، بدون سنة نشر، ص ٢٠١٩.

دولة موحدة او بسيطة الى عدة دواليات او ولايات او اقاليم مع رغبتها في استمرار ارتباطها بعضها في ظل اتحاد فدرالي يجمع بينها ، وبهذه الطريقة نشأ الاتحاد الفدرالي في البرازيل و المكسيك و الارجنتين و بلجيكا و اسبانيا و غيرها⁽²⁾ . و يشير البعض⁽³⁾ الى طريقة ثالثة لتكوين الدولة الفدرالية تنطوي على دمج هذين المسارين و تعد كندا و الهند المثالين الرئيسيين لهذا النمط من الاتحاد الفدرالي .

ايا ما كانت الطريقة التي نشأت بها الدولة الفدرالية و من اجل قيام هذه الدولة لابد ان يكون هناك اتحاد بين عدة دول او اقاليم بمقتضى دستور اتحادي مع بقاء سلطات الحكم موزعة بين هذه الدول او الاقاليم الاعضاء في الحدود التي يتکفل الدستور الفدرالي ببيانها .

والسؤال المطروح هنا هل نشأ الاتحاد الفدرالي في العراق على وفق الطرق المذكورة ؟ و هل هناك اتحادا فدراليا حقيقيا في العراق ؟ للاجابة على هذا التساؤل يتطلب منا ان نوضح كيفية بناء النظام الفدرالي في العراق ، حيث جاء اعلان الاتحاد الفدرالي في العراق من قبل اقليم كوردستان بعد احتلال القوات العراقية لدولة الكويت في 2-8-1990 ومن ثم انسحابها اثر هزيمتها في سنة 1991، اضحت منطقة كوردستان العراق خارج سيطرة السلطة المركزية في بغداد بدعم من قوات التحالف الدولية بقيادة الولايات المتحدة الامريكية . و بعد اجراء الانتخابات النيابية العامة ، اصبح المجلس الوطني لكوردستان العراق السلطة المختصة بتشريع القوانين و البت في المسائل المصيرية لشعب كوردستان العراق و تحديد العلاقة القانونية للإقليم مع المركز ، و ذلك بموجب المادة (56) من قانون المجلس الوطني لكوردستان العراق رقم (1) لسنة 1992 .

و على هذا الاساس اجتمع برلمان كوردستان - العراق في ابريل في 4 تشرين الاول 1992 و اصدر القرار الاتى (((...فها هو المجلس الوطني لكوردستان العراق يمارس نيابة عن شعب كوردستان العراق مهمته في هذا الصدد ، و حقه الثابت وفقا للعهود و المعايير الدولية المشار اليها في تقرير المصير ، معلن انه قرر بالاجماع تقرير مصيره و تحديد علاقته القانونية مع السلطة المركزية في هذه المرحلة من تاريخه على اساس الاتحاد الفدرالي ضمن عراق ديمقراطي برلماني يؤمن بنظام تعدد الاحزاب ، و يحترم حقوق الانسان المعترف بها في العهود و المعايير الدولية))⁽⁴⁾ .

بعد بيان اعلان الاتحاد الفدرالي وثيقة تأريخية و سياسية ، اما كونه وثيقة تأريخية ، فلأنه يسجل تحولا تاريخيا في حياة الشعب العراقي و تحديد نوع العلاقة الجديدة بين كوردستان و نظام الحكم في بغداد و بين الكورد و شقيقه الشعب العربي و بقية الجماعات القومية و الدينية في العراق ، واما كونه وثيقة سياسية ، فلأنه اعلن لحقوق و برنامج عمل سياسي اقترب منه الجبهة الكوردستانية الموحدة و اقره المجلس الوطني لكوردستان العراق⁽⁵⁾ .

(2)ينظر د. سعيد السيد علي، المبادئ الاساسية للنظم السياسية و انظمة الحكم المعاصرة ، ط1، بدون جهة النشر، 2005، ص198 . و رونالد ل . واتس، الانظمة الفدرالية، ترجمة غالى برهومة و مها بسطامي و مها تكلا، منتدى الاتحادات الفدرالية، اوتاوا، كندا، 2006، ص18.

(3)ينظر رونالد ل . واتس، المصدر السابق، ص18 . و جورج اندرسون، مقدمة عن الفدرالية، ترجمة من الانكليزي مها تكلا، تحرير و مراجعة مها بسطامي و د . ماري جويل زهار، منتدى الاتحادات الفدرالية، كندا، 2007، ص7.

(4) ينظر تفاصيل هذا القرار في مجموعة القوانين و القرارات الصادرة عن المجلس الوطني لكوردستان العراق، المجلد الاول، اربيل، ط1، 1997، ص236.

(2) د. محمد هماوندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، دار ثاراس للطباعة و النشر، اربيل، ط1، 2002، ص183.

ان اعلان خيار الفدرالية من طرف واحد و هو الجانب الكوردي لـ اساس قانوني مشروع يرتكز على قواعد القانون الدولي في حق تقرير المصير ، و على قرار اجتماع المعارضة العراقية في عام 1992 ، فضلا عن ذلك ، فان برلمان كوردستان هو الممثل الشرعي الحقيقي للشعب الكوردي (٦) .

وان برلمان كوردستان يجد شرعيته من اراده الشعب الكوردي له ، ومن تأييد و اعتراف جميع القوى و التنظيمات السياسية و الفكرية العراقية بشرعية الانتخابات التي اوجدت المجلس باعتبارها حدثا سياسيا في تاريخ العراق ، و خطوة ايجابية نحو بناء العراق الديمقراطي .

و توقف المؤتمر الوطني العراقي عند تجربة الانتخابات الديمقراطيـة الفريدة التي اجريت في كوردستان العراق و النتائج التي تمـضـتـ عنهاـ مـعـتـبراـ تـلـكـ التجـربـةـ خـطـوـةـ هـامـةـ عـلـىـ طـرـيقـ التـغـيـرـ الـديـمـقـراـطـيـ المـشـودـ فـيـ العـرـاقـ (٧) . وـ عـلـىـ ذـلـكـ اـصـبـحـ مـبـداـ الـفـدـرـالـيـةـ يـطـرـحـ بـيـنـ الـحـيـنـ وـ الـآخـرـ مـنـ قـبـلـ الـقـوـيـ الـكـوـرـدـسـتـانـيـةـ فـيـ الـمـحـافـلـ وـ الـمـؤـتـمـرـاتـ وـ الـنـدوـاتـ وـ الـتـحـالـفـاتـ الـتـيـ كـانـتـ تـجـريـبـهاـ قـوـيـ الـمـعـارـضـةـ خـارـجـ العـرـاقـ ،ـ كـانـ اـخـرـهاـ مـؤـتـمـرـ لـندـنـ سـنـةـ 2003ـ ،ـ وـ هـوـ اـخـرـ مـؤـتـمـرـ عـقـدـهـ الـمـعـارـضـةـ العـرـاقـيـةـ فـيـ الـمـقـفـيـ ،ـ هـذـاـ فـضـلـاـ عـنـ الـنـدوـاتـ الـفـكـرـيـةـ وـ الـشـقـاقـيـةـ الـتـيـ تـتـبـيـنـاـهـاـ النـخـبـ الـمـفـكـرـةـ الدـاـعـيـةـ الـفـدـرـالـيـةـ الـعـرـاقـيـةـ لـاـسـيـماـ الـنـدوـةـ الـتـيـ عـقـدـتـ فـيـ فـيـنـيـسـيـاـ فـيـ 18ـ يـولـيوـ 2006ـ عـنـ الـعـلـمـيـةـ الـفـدـرـالـيـةـ فـيـ العـرـاقـ (٨)ـ .ـ وـ كـانـ جـانـبـ مـنـ الـمـعـارـضـةـ العـرـاقـيـةـ يـعـتـقـدـ بـاـنـ الـمـجـلـسـ الـوـطـنـيـ الـكـوـرـدـسـتـانـيـ قدـ اـسـاءـ اـسـتـخـادـ الـسـلـطـةـ وـ انـحـرـفـ بـهـاـ وـ تـجـاـوـزـ حـدـودـ اـخـتـاصـاـهـ التـشـرـيعـيـ وـ اـنـهـ منـ نـفـسـهـ وـ بـارـادـتـهـ المـنـفـرـدـةـ حـقـ اـصـدـارـ الـاـتـحـادـ الـفـدـرـالـيـ ،ـ وـ نـحـنـ مـنـ جـانـبـنـ نـؤـيـدـ مـاـذـهـبـ الـيـهـ الـبـعـضـ (٩)ـ .ـ اـنـ الـبـرـلـامـانـ الـكـوـرـدـسـتـانـيـ لمـ يـعـطـ لـنـفـسـهـ عـنـ اـعـلـانـ الـفـدـرـالـيـ حـقـاـ اـكـثـرـ مـنـ حـقـهـ الـشـرـعـيـ وـ الـقـانـونـيـ وـ اـنـهـ لـمـ يـمـارـسـ فـيـ حـدـودـ وـظـيـفـتـهـ التـشـرـيعـيـ اـكـثـرـ مـنـ حـقـهـ الـطـبـيـعـيـ ،ـ وـ لـمـ يـكـنـ فـيـ نـيـتـهـ وـ عـمـلـهـ الـمـشـرـوـعـ هـذـاـ زـاـمـ الـطـرـفـ الـاـخـرـ غـصـبـاـ ،ـ وـ لـمـ يـرـدـ نـظـاـمـاـ فـدـرـالـيـاـ بـارـادـةـ كـوـرـدـسـتـانـيـةـ وـاـحـدـةـ ،ـ وـ يـمـكـنـ تـصـنـيـفـ هـذـاـ قـرـارـ الـخـاصـ بـتـبـيـنـ الـفـدـرـالـيـ عـلـىـ اـنـهـ نـوـعـ مـارـسـةـ حـقـ

تـقرـيرـ المصـيـرـ الدـاخـلـيـ لـشـعـبـ كـوـرـدـسـتـانـ العـرـاقـ .ـ لـذـاـ فـانـ قـرـارـ الـمـجـلـسـ الـوـطـنـيـ الـكـوـرـدـسـتـانـيـ الـذـيـ اـعـلـنـ فـيـهـ الـفـدـرـالـيـ هوـ عـمـلـ قـانـونـيـ مـلـزـمـ عـلـىـ الـاـقـلـ لـلـطـرـفـ الـمـعـلـنـ عـنـهـ ،ـ اـمـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـطـرـفـ اوـ الـاـطـرـافـ الـعـرـاقـيـ الـاـخـرـىـ فـهـوـ يـعـدـ بـمـثـاـبـةـ مـبـادـرـةـ اوـ اـقـتـرـاحـ مـنـ قـبـلـ اـقـلـيـمـ كـوـرـدـسـتـانـ الـذـيـ كـانـ خـارـجـ سـيـطـرـةـ السـلـطـةـ الـمـرـكـزـيـةـ الـعـرـاقـيـةـ مـنـذـ عـامـ 1991ـ وـ كـانـ بـمـثـاـبـةـ دـوـلـةـ شـبـهـ مـسـتـقـلـةـ لـحـينـ سـقـوـتـ النـظـامـ السـابـقـ فـيـ نـيـسـانـ 2003ـ ،ـ وـ هـذـهـ مـبـادـرـةـ تـقـوـفـ عـلـىـ حـصـولـ الـقـبـولـ اوـ الرـفـضـ مـنـ الـطـرـفـ الـثـانـيـ .ـ بـعـارـةـ اـخـرـىـ جاءـ قـرـارـ تـبـيـنـ الـحـلـ الـفـدـرـالـيـ كـوـسـيـلـةـ لـتـنـظـيمـ عـلـاقـةـ اـقـلـيـمـ بـالـمـرـكـزـ .ـ

(6) د.منذر الفضل، دراسات حول القضية الكوردية و مستقبل العراق، ط2، دار ثاراس للطباعة و النشر، اربيل، 2004، ص51.

(7) د.محمد هماوندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، المصدر السابق، ص183.

(8) ينظر: م.م. وجيه عذو علي، اطروحة الفدرالية في العراق (إقليم كوردستان انموذجا)، بحث منشور في مجلة ياسا و رامياري تصدرها كلية القانون و السياسة في جامعة صلاح الدين، العدد الخاص، مطبعة صلاح الدين، اربيل، 2010، ص446.

(9) ينظر: د.محمد هماوندي، الفدرالية و الديمقراطية للعراق، المصدر السابق، ص178.

١-٢- الاسس الدستورية للاتحاد الفدرالي في العراق .

يحتل الدستور الفدرالي مكانه هامة في دراسة الاتحاد الفدرالي لانه يمثل حجر الزاوية و الاساس الذي تقوم عليه الدولة الفدرالية حيث ان الحكم الفدرالي الفعال يجب ان يرتكز على اساس دستور مدون و سيادة القانون ، و يضع الدستور الاطار و المبادئ الاساسية للنظام الفدرالي ، كما تعدد الدساتير المدونة امرا اساسيا في الانظمة الفدرالية لارساء الاطار الذي يعمل من خلاله كل مستوى من مستويات الحكومة^(١٠) . و الدستور الفدرالي يصدر للتعبير عن ارادة مجموعة من الشعوب في الانضمام الى بعضها لتأسيس دولة اتحادية واحدة جديدة هي الدولة ال فدرالية ، و لابد ان يكون هذا التعبير عن الارادة و رغبة الشعوب في تكوين دولة فدرالية صريحا وواضحا و دقيقا، و يتم التعبير عنها عادة في وثيقة الاتحاد التي تعتبر دستور الدولة الجديدة بعد توقيعها و تصديقها من قبل الدول او الولايات المنضمة^(١١) . فعندما دولة ما تبني نظام فدرالي يتضاعف مهام الدستور الفدرالي لأن الدستور في هذه الحالة ينبغي ان يحدد ماهية الوحدات المكونة للاتحاد الفدرالي ، كما يقرر الدور الذي ستلعبه الوحدات المكونة في بنية و عمليات الحكومة الفدرالية و يحدد مدى الخصوصية المتاحة للوحدات المكونة للدولة الفدرالية في وضع الكيان المدني الخاص بها ، و يقوم الدستور الفدرالي بتقسيم السلطة بين الحكومة الفدرالية و حكومات الوحدات المكونة^(١٢) . و بعد سقوط نظام الحكم السابق في العراق ، صدر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٨^(١٣) ، ليكون دستورا للدولة في المرحلة الانتقالية ، و يعد اول دستور مؤقت للعراق للمرحلة الانتقالية و ذلك بعد سقوط النظام البائد . و كان الاتحاد الفدرالي الذي اعلنه برلمان كوردستان في سنة ١٩٩٢ لتحديد العلاقة مع المركز بانتظار القبول من النظام الجديد ، فاقر قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية النظام الفدرالي للعراق ، و اقر باقليم كوردستان و مؤسساته الرسمية . و يمكن القول ان قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة ٢٠٠٤ قد وضع الحجر الاساس للمحاولات الاولى لانشاء الاتحاد الفدرالي في العراق فقد نصت المادة ال رابعة منه على ان ((نظام الحكم في العراق جمهوري ، اتحادي (فيدرالي) ، ديمقراطي ، تعددي ، و يجري تقاسم السلطات فيه بين الحكومة الاتحافية و الحكومات الاقليمية و المحافظات و البلديات و الادارات المحلية ، و يقوم النظام الاتحادي على اساس الحقائق الجغرافية و التأريخية و الفصل بين السلطات و ليس على اساس الاصل او العرق او الاثنية او القومية او المذهب)).

يتضح ان المادة الرابعة المذكورة اقرت تغييرا كليا في شكل الدولة العراقية من دولة بسيطة الى دولة مركبة (فيدرالية) ، اذن امتاز قانون ادارة الدولة العراقية بوضع اسس جديدة للدولة العراقية القائمة على الفدرالية كحل لمسألة القومية و التنوع^(١٤) ، و بموجبه اصبحت الفدرالية حقيقة دستورية بعد ان كان امرا واقعا و معلنا من قبل برلمان اقليم كوردستان . كما ذكرت المادة 52 من القانون بان الهدف من تأسيس هذا النظام هو منع تركيز السلطة في الحكومة الاتحافية بشكل مشابه لما كان قائما في ظل

(١٠) جورج اندرسون،المصدر السابق،ص50.

(١١) للمزيد من التفاصيل ينظر مؤلفنا،الاختصاصات الدستورية لابرام المعاهدات في الدولة الفدرالية،منشورات زين الحقوقية،بيروت،لبنان،ط ١، ٢٠١٦،ص ٦٥ و ٦٤.

(١٢) ج.الآن تار،تأملات مقارنة في رأؤول بليند بياخر و ايغيل اوستاين،حوارات حول الاصول الدستورية و الهياكل التنظيمية و التغيير في البلدان الفدرالية،سلسلة كتبيات الحوار العالمي حول الفدرالية،ج ١، منتدى الاتحادات الفدرالية و الرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفدرالية ، كندا، ٢٠٠٧،ص ٥٢.

(١٣) ينظر:الم عهد الدولي لقانون حقوق الانسان،كلية الحقوق-جامعة دي بول،الدستور العربي و دراسة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية،ط ٢٠٠٥،١،ص ٣٠١- ٣٢٧.

(١٤) د. محمد شريف احمد،المبادئ الاساسية للدستور الدائم في العراق الجديد،مجلة القانون و السياسة،جامعة صلاح الدين،العدد (٣)،السنة الثالثة،قانون الاول،٢٠٠٥،ص ١٦.

النظام السابق . و اعترف قانون ادارة الدولة العراقية باقليم كوردستان و حكومته بصفتها الحكومة الرسمية للاراضي التي كانت تدار من قبل الحكومة المذكورة في 19 اذار 2003⁽¹⁵⁾.

و يمكن القول بان قانون ادارة الدولة الع راقية لم يؤسس الاتحاد الفدرالي ، بل حاول تأسيسه بدليل انه لم ينص على الاقاليم المكونة له باستثناء اقليم كوردستان و الذي كان قائما قبل صدوره ، و كان من الضروري وجود اقليم او اقاليم اخرى بجانب اقليم كوردستان لتوافق ارادتهم لتكوين الدولة الفدرالية كما هو ال حال بدساتير الدول الفدرالية الاخرى حيث يوجد في دساتير هذه الدول تحديد للاقاليم المكونة بالاسم في ديباجة الدستور او في مادة مستقلة من الدستور⁽¹⁶⁾ .

استكمالا لمحاولة تأسيس الاتحاد الفدرالي في العراق التي ظهرت بوادرها في قانون ادارة الدولة العراقية بوصفه دستورا مؤقتا، صدر الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 و الذي يعد اول وثيقة تصاغ على يد جمعية تأسيسية منتخبة منذ عام 1924 . يتميز هذا الدستور بأنه عبر في ديباجته عن الفدرالية و ذلك بذكر الاتحاد بالاتحاد العراقي الطوعي و الاختياري ، و السبيل الوحيد للحفاظ على هذا الاتحاد الحر شعبا و ارضا و سيادة هو الالتزام بالدستور، و هذا يعني ضمنا حق الاقاليم الداخلية في هذا الاتحاد في الخروج عنه و الاعلان عن تقرير مصيرها في حالة الاخلاع او عدم الالتزام باحكام الدستور . و اكدت المادة الاولى من الدستور على النظام الاتحادي بوصفه شكلا للدولة اذ نصت على انه ((جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة ، نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني)، ديمقراطي، وهذا الدستور ضامن لوحدة العراق . و هذا الاقرار جاء توكيدا لما جاء في ديباجة الدستور. كما اعترف الدستور باقليم كوردستان و سلطاته القائمة كاقليما اتحاديا ، و اعترف بالاقاليم الجديدة التي تؤسس مستقبلا وفقا لاحكامه⁽¹⁷⁾ . وقد اكد الدستور العراقي الترتيب الذي ارساه قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية بوجود عدة مستويات لنظام الفدرالي حيث نص على انه ((يتكون النظام الاتحادي في جمهورية العراق من عاصمة و اقاليم و محافظات و اذرارات محلية))⁽¹⁸⁾ .

يتبيّن لنا انه على الرغم من ان الدستور العراقي لسنة 2005 جاء ليثبت الاتحاد الفدرالي كصيغة نهائية لشكل الدولة العراقية الجديدة ، و اصبحت الفدرالية حقيقة دستورية ، قانونية سياسية . لكن من ناحية اخرى ان المشرع الدستوري العراقي لم يكن موفقا وقع في خطأ جوهري عندما خلط بين الاقاليم المكونة للدولة الفدرالية و بين المحافظات و الادارات المحلية التي تخضع لنظام اللامركزية الادارية ، حيث هناك فرق جوهري⁽¹⁹⁾ بين الاقاليم الاعضاء في الدولة الفدرالية و بين المحافظات و الادارات المحلية التابعة لنظام اللامركزية الادارية، لأن المحافظة ليست عضوة من اعضاء الاتحاد الفدرالي و لا تسهم بوصفها

(15)المادة 53 من قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004.

(16)على سبيل المثال لا الحصر ينظر: د.نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري، ط 1، الاصدار الثاني، مكتبة دار الثقافة للنشر و (2) من الدستور البلجيكي لعام 1994 .

(17)المادة (117) من الدستور العراقي الدائم 2005 .

(18)المادة (116) من الدستور العراقي الدائم 2005 .

(19) للمزيد من التفاصيل ينظر: د.نعمان احمد الخطيب، الوسيط في النظم السياسية و القانون الدستوري، ط 1، الاصدار الثاني، مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان،الأردن،2004،ص97،و د. محمود عاطف البنا، الوسيط في النظم السياسية دار النشر للجامعات،جامعة الإزher، 2000-2001،ص165.

جماعات محلية في تكوين ارادة الدولة الاتحادية .اما الاقاليم الاعضاء في الاتحاد الفدرالي تعد وحدات دستورية سياسية متميزة و مستقلة ذاتيا ، و تتمتع بقسط وافر من الاستقلالية ولا سيما في المجال الداخلي ، و لها سلطات تشريعية و تنفيذية و قضائية ، و هذه السلطات هي مقابلة للسلطات الثلاث الاتحادية . في حين المحافظات ماهي الا وحدات ادارية و هي مجردة من السلطة السياسية و لا تمتلك السلطات التي تمتلكها الاقاليم بل هي تابعة للسلطات الاتحادية ، فهي اسلوب من اساليب التنظيم الاداري في الدولة .

من كل ما نقدم يتضح ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفقا للطرق التي نشأت بها الدول الفدرالية الاخرى ، حيث لم تتشكل الفدرالية في العراق من اتحاد عدة دول و لا من جراء تفكك دولة موحدة الى عدة اقاليم ترغب في تكوين اتحاد فيدرالي . بل تم تشكيله بناء على مبادرة من اقليم كوردستان الذي كان دولة شبه مستقلة منذ سنة 2003 حيث اختار هذا الاقليم طريق الاتحاد مع باقي مكونات الشعب العراقي بصيغة الاتحاد الفدرالي و لكن لايزال اقليم كوردستان هو الاقليم الوحيد في اطار دولة العراق ، ولم يتم تشكيل اي اقليم اخر في العراق بسبب التحديات و العوائق التي تضعها الحكومة العراقية و الكتل المتنفذة و لا سيما كتلة ائتلاف دولة القانون الشيعي امام اي تطلع لاقامة الاقاليم في العراق و الرغبة في بقاء العراق دولة بسيطة . كل ذلك يؤثر على علاقة اقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية لان اقليم كوردستان لا يمكن ان يرضي بالبقاء ضمن دولة بسيطة ، لأن ذلك يعني تراجعا عن الفدرالية ، و يمكن انذاك لإقليم كوردستان ان يقرر مصيره ، وهذا ماحدث في الاستفتاء الشعبي العام الذي جرى في اقليم كوردستان و المناطق الكوردية الواقعة خارج الاقليم في 25/9/2017 حيث صوت الشعب الكوردي بنسبة 92,73 % لصالح الدولة الكوردية المستقلة كل ذلك سنوضحه في الفقرات اللاحقة .

2- اشكالية وجود اقليم واحد و التنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق.

تناول في الفقرة الاولى اشكالية وجود اقليم واحد في الدولة الفدرالية في العراق ، و نخصص الفقرة الثانية للتنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق .

2-1- اشكالية وجود اقليم واحد في العراق .

في حالة تكوين الدولة الفدرالية عن طريق انضمام عدد دول كانت قبل انضمامها الى الاتحاد الفدرالي دول ذات سيادة و مستقلة عن بعضها ، فان دخولها في الاتحاد الفدرالي لا يلغى وجودها و يذيب كياناتها الخاصة و لا يقضي على استقلالها الذاتي ، بل تحتفظ كل دولة في ظلها باستقلالها الذاتي و بقدر من السيادة في النطاق الداخلي على الاقل⁽²⁰⁾ . اما في حالة تكوين الدولة الفدرالية عن طريق تفكك دولة موحدة الى اقاليم او ولايات فدرالية ، فان رضى او قبول الدولة الموحدة لم تكن الا استجابة لرغبة سكان تلك الاقاليم او الولايات في الاستقلال الذاتي ، و الابتعاد عن نظام المركزية ، بناء على ذلك فإن هذه الاقاليم لا تقبل أي انتقاص أو تقييد لاستقلالها الا في الحدود الضرورية الذي ينص عليها الدستور للحفاظ على بقاء الدولة الفدرالية و استمرارها⁽²¹⁾ . ووجود الاقاليم عنصر اساسي و مكون من عناصر الدولة الفدرالية ، بل عنصر ملازم لها لاتقوم بدونه لانها تصبح بذلك دولة عادية موحدة في سلطتها و بسيطة بهيكليتها . اذن فالدولة الفدرالية تتكون من عنصرين اساسيين و تبقى بهما معا و هما 1-

(20) د. خالد قباني، «اللامركزية و مسألة تطبيقها في لبنان»، ط 1، منشورات بحر المتوسط و عويدات، بيروت، 1981، ص 139.

(21) د. محمد الهماروندي، «الحكم الذاتي و النظم اللامركزية الادارية و السياسية»، ط 1، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1990، ص 177.

الافراد 2- الاقاليم ، و هذان العنصران متلازمتان للدولة الفدرالية و لا غنى لها عن ايهما ، حيث يوجد عنصر الاقاليم الى جانب عنصر الافراد ، و يراعي عند وضع دستور الدولة الاتحادية وجود هذه الاقاليم الى جانب الشعب ، لذا يحتفظ لهذه الاقاليم في الدستور الفدرالي بقسط وافر من الاستقلال الذاتي ، و يحدد لها الدستور اختصاصات تبادرها مستقلة عن الحكومات الاتحادية ، كما تراعي وجود الاقاليم كعنصر مكون للدولة الفدرالية ذاتها فتشتركها في الحكم عن طريق الاخذ بنظام الاذواج في تشكيل السلطة التشريعية . بناء على ذلك فأن الدولة الفدرالية تختلف عن الدولة المفردة من حيث انها تتكون من عنصري الشعب و الاقاليم و هذان العنصران ليسا طبقتين فوق بعضهما ، و انما يشتركان معا في تكوين اراده الدولة الفدرالية كل بطريقة خاصة⁽²²⁾ . و تتشكل الانظمة الفدرالية من خلال هندستها السياسية ، فقد تضم مابين وحدتين مكونتين الى 80 وحدة و يؤثر اعداد الوحدات المكونة و احجامها النسبية في نجاح الاتحاد الفدرالي او فشله ، فكلما كان عدد الوحدات كثيرة فان هذا الاتحاد يضمن له البقاء و الاستمرار كما هو الحال في الولايات المتحدة الامريكية و سويسرا و المكسيك و البرازيل و الارجنتين و المانيا . حيث لا يكون الاتفاق بين هذه الوحدات السياسية سهلا و تكوين الاغلبية فيما بينها امرا ميسورا ، لأن الدساتير الفدرالية تتطلب تعديلها موافقة اغلبية الاقاليم المكونة للاتحاد⁽²³⁾ .

و نجد في الدولة الفدرالية المتكونة من عدد قليل من الاقاليم كاثنين او ثلاثة ، فان تجربة هذه الدولة الفدرالية غير مشجعة ، و تعاني من مشاكل و مصاعب خاصة اذا كانت احد اقاليمها تقطنها الغالبية العظمى من سكان الاتحاد الفدرالي ، حيث يكون هذا الاقليم عادة مسيطرة و تكون هناك سياسات غير مستقرة على الاطلاق و غالبا ما تتضمن حركة انفصالية ، وقد يكون الاقليم الكبير او الصغير هو المبادر للانفصال ومن امثلة الدولة الفدرالية المتكونة من اقليمين او ثلاثة اقاليم و التي لم تكتب لها النجاح و الاستقرار باكستان التي كانت تضم مقاطعتين فقط شرقية و غربية و التي انفصلت عنها باكستان الشرقية عام 1971 . و انتهت الاتحاد التشيكيوسلوفاكي عام 1992 حيث لم يدم الاتحاد بين التشيك و السلو伐ك سوى ثلاث سنوات . و كانت نيجيريا تضم في الاصل 3 اقاليم و كان الشمال يضم اكثر من 50% من عدد السكان و تميز التاريخ المبكر للدولة بتوترات مستمرة بين الاقاليم بلغت ذروتها بانهيار الحكومة المدنية و نشوء حرب اهلية مأساوية ، و فيما بعد قسمت نيجيريا تدريجيا الى عدد اكبر من الاقاليم ، وصلت الان 36 اقليما⁽²⁴⁾ .

و حيئما توجد وحدات ثلاث فقط كمكون للاتحاد الفدرالي ، فقد يتولد بصورة شبه دائمة لدى واحدة منها احساس بان الوحدتين الاخريتين قد تحالفتا لغرض مصالحهم ، الا من الذي يشكل اثرا سلبيا على العلاقات داخل الاتحاد الفدرالي ، ومن الحالات الذي برع فيها ذلك العامل تفكك الاتحاد الفدرالي لروديسيا و نايسلاند الثلاثي الوحدات و الذي لم يدم طويلا (1963-1953)⁽²⁵⁾ . و قد عايشت جزر القمر في السنوات الاخيرة توترات بالغة الاثر ، حيث انها اتحاد فدرالي يتكون من ثلاثة جزر ، و كقاعدة عامة فإنه يبدو ان الاتحادات الفدرالية التي تتكون فقط من وحدتين او ثلاث يتحمل ان تشهد عدم استقرار نهائي .

(22) د. الشافعي محمد بشير، نظرية الاتحاد بين الدول و تطبيقاتها بين الدول العربية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، 1963، ص 56.

(23) اطف مصطفى امين، الفدرالية و افاق نجاحها في العراق، ط 1، دار سردم للطباعة و النشر، سليمانية، 2006، ص 96-97.

(24) جورج اندرسون، المصدر السابق، ص 14.

(25) رونالد ل. واتس، المصدر السابق، ص 143.

اما في العراق فأن الاتحاد الفدرالي الذي نص عليه الدستور العراقي لعام 2005 فهو فريد من نوعه حيث باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية في كافة الدول الفدرالية لم نجد فدرالية اخرى مشابهة للفدرالية العراقية التي نص عليها الدستور، حيث لا يزال يتكون الاتحاد الفدرالي في العراق من اقليم واحد و هو اقليم كوردستان وليس حتى اقليمين . مما يعني ان هذا الاتحاد مهدد بالانهيار و الفشل كما حدث بالنسبة للدولة الفدرالية المكونة من اقليمين او ثلاثة اقاليم السابق الذكر . فالنظام الفدرالي كما يقول و ليام ريكر (William amriker) انه (نظام سياسي فيه تقسم نشاطات الحكومة بين الحكومات الاقليمية والحكومة الفدرالية على وفق منهج يكون فيها لكل نوع من الحكومات بعض النشاطات التي تتخذ بشأنها القرارات الحاسمة⁽²⁶⁾ . و المبدأ الفدرالي كما يقول الفقيه (k.c.wheare) هو (منهج لتقسيم السلطات بحيث تكون كلًا من الحكومة العامة والحكومة الاقليمية في دائرة نشاطه متناسبة و مستقلة)⁽²⁷⁾ . و الفدرالية لا توجد كما يقول (جورج سل) الا اذا ساهمت الجماعات الشركية بواسطة ممثلتها بتكون الاعضاء الفدرالية و باعداد قراراتها⁽²⁸⁾ .

ان التعريفات الثلاثة التي جاء بها الفقهاء المشار اليها اعلاه بشأن تحديد ماهية الاتحاد الفدرالي ، انها في مجموعها تؤكد على ان الدولة الفدرالية تتكون من اتحاد عدة دول او اقاليم ، و لا يمكن قيام اتحاد فدرالي من اقليم واحد ، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى ، فان الدولة الفدرالية كشكل من اشكال الدولة المركبة تقوم على مبادئ معينة كالاستقلال الذاتي و مشاركة الاقاليم في تكوين السلطات او الهيئات الاتحادية و في اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية . لايمكن ان تتوفر هذه المبادئ و على وجه الخصوص (مبدأ المشاركة) في الدول الفدرالية القائمة على اقليم واحد . لانه و باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية نجد ان هذه الدساتير تفرض على السلطة الاتحادية بعض القيود و الضمانات لمصلحة الاقاليم المكونة للاتحاد ، و ان ابرز هذه الضمانات و اهمها هي اشتراك تلك الاقاليم في ممارسة السلطة الفدرالية عبر اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية عن طريق مجلسها (مجلس الاقاليم) و اشتراكها في تعديل الدستور الفدرالي ، و ما لذلك من اهمية في المحافظة على حقوق تلك الاقاليم و اختصاصاتها و سلطاتها المحددة في الدستور ، و المحافظة على توازن النظام الفدرالي و استمراره . حيث تتكون السلطة التشريعية الاتحادية في الدول الفدرالية من مجلسين ، لان ازدواج المجلسين يعد من مستلزمات النظام الفدرالي ، مجلس يمثل الشعب الفدرالي في عمومه و يطلق عليه تعبير (مجلس النواب او المجلس الادنى) و الآخر يمثل الاقاليم دون المحافظات و يسمى (مجلس الاقاليم أو المجلس الاعلى) . وان الهدف من مجلس الاقاليم هو المشاركة الفعالة للاقاليم في اتخاذ القرارات و سن القوانين الاتحادية و ليس مجرد تنظيم مؤسساتي للبرلمان . و باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية نجد ان الاحكام الخاصة بتنظيم مجلس الاقاليم من حيث كيفية تمثيل الاقاليم و طرق اختيار الاعضاء فيه و الاختصاصات المخولة له واردة في صلب الدستور الفدرالي .

و بذلك فان مدى مشاركة الاقاليم في سلطة الحكم على ا مستوى الفدرالي يتوقف على ما تقرره الدساتير الفدرالية من اختصاصات لمجلس الاقاليم حيث ان دساتير اغلبية الدول الفدرالية جعلت اختصاصات مجلس الاقاليم متساوية مع اختصاصات

⁽²⁶⁾ Willian H.Reker,hand book of political scienes volume 5 govermental institution and processes edited by fred I.Greestaint &nelson w.polis by.P.101.

⁽²⁷⁾ K.c.wheare,federal government,oxford university press,london,newyork toronto,fourth edition,1967,p.10.

⁽²⁸⁾ مشار اليه من قبل د.عبدالكريم علوان،نظم السياسية و القانون الدستوري،ط1،دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ،الاصدار الرابع،2009،ص37 .

مجلس النواب فيما يتعلق بسن القوانين الفدرالية⁽²⁹⁾ . اما عن موقف الدستور العراقي لسنة 2005 بخصوص مجلس الاقاليم او كما يسمسه الدستور العراقي (مجلس الاتحاد) فالدستور اخذ بنائية المجلسين في السلطة التشريعية بموجب المادة 48 منه الا ان الدستور العراقي افرد 16 مادة و هي المواد (49 الى 64) لينظم الدستور بذاته مجلس النواب من حيث تكوينه و طريقة انتخاب اعضائه ، و اختصاصاته حيث منحه صلاحيات و اختصاصات واسعة و مهمة جدا ، و هذه الاختصاصات هي خليط من الاختصاصات التشريعية و التنفيذية و حتى القضائية⁽³⁰⁾ . بينما لم يخصص سوى مادة واحدة وهي المادة (65) لمجلس الاتحاد . و في الوقت الذي كان من المفروض ان ينظم الدستور ب ذاته هذا المجلس نجد انه بدلا من ذلك و بموجب المادة (65) منه ترك تنظيم كل ما يتعلق به الى قانون يسن مجلس النواب بأغلبية ثلثي اعضائه . و من هنا بامكان مجلس النواب ان يتحكم بمجلس الاتحاد في جميع المسائل المتعلقة به ، و يستطيع ان يقلل و يضيق من اختصاصاته بكل سهولة بمجرد سن قانون عادي . و من جهة اخرى فان الدستور العراقي وقع في خطأ جوهري عندما منح المحافظات حق التمثيل في مجلس الاتحاد اسوة بالاقاليم ، و هذا يعد اجحافا بحق الاقاليم و تقليلا من شأنها و لا يوجد في الدول الفدرالية مثل هذا الوضع . لانه و كما بيننا هناك فرق جوهري بين الاقاليم و المحافظات التابعة لنظام الامرکزية الادارية .

ومن جانب آخر فان مجلس الاتحاد الذي يعكس هيكلية الدولة الفدرالية لم يتم تشكيله لحد الان لربما يكون السبب من وراء ذلك هو عدم تأسيس اقاليم اخرى جديدة الى جانب اقليم كوردستان ليكتمل الاتحاد الفدرالي في العراق ، هذا من جهة ، ومن جهة اخرى ، هو التعمد من عدم تشكيله نظرا لترابع التيارات العراقية ولا سيما التيار الشيعي عن المبدأ الفدرالي الذي تبناه الدستور العراقي لسنة 2005 و العودة الى الحكم المركزي في ظل دولة بسيطة مركزية و التعامل مع اقليم كوردستان كأمر واقع . كل ذلك ادى الى خلق المشاكل و عدم مشاركة اقليم كوردستان باعتباره الاقليم الوحيد في العراق في اتخاذ القرارات وصنع القوانين الفدرالية ، حيث انفرد مجلس النواب الذي يعكس وحدة الدولة باتخاذ القرارات و سن القوانين و العمل بالاغلبية السياسية داخل المجلس و القضاء على مبدأ التوافق ، ونظرا لمحدودية عدد نواب الكتلة الكورديستانية ، فان الاغلبية العربية انفردت باتخاذ قرارات و سن قوانين جائزة بحق اقليم كوردستان .

2- التنظيم الدستوري لتأسيس الاقاليم في العراق .

بينما سبق ان النظام الفدرالي في العراق قد تم تكوينه على اساس وجود اقليم واحد داخل الهيكل الفدرالي ، و لا يوجد اقليم اخر في العراق سوى اقليم كوردستان من حيث الواقع و الدستور ، و قد اعترف الدستور العراقي لسنة 2005 في الفقرة (1) من المادة 117 باقليم كوردستان و سلطاته و مؤسساته القائمة ، اقليما اتح اديا ، كما اقر الدستور الاقاليم الجديدة التي تؤسس وفقا لاحكامه . و على ذلك فان صيغة اقرار الدستور بالفدرالية في العراق و الاقاليم المشكلة فيه تتميز عما ورد في غالبية دساتير الدولة الفدرالية التي يحدد فيها الاقاليم المكونة للاتحاد الفدرالي بالاسم اما في ديب اجة الدستور او ضمن المواد الواردة في وثيقة الدستور او المبادئ الاساسية منه ، لأن السند الذي ينظم الاتحاد الفدرالي هو دستور تلتزم باحكامه الاقاليم المكونة لها فيما بينها و بين دولة

(29)ينظر: المادة (1)الفقرة(1)من دستور الولايات المتحدة الامريكية لعام 1787. و المادة (148 و 156)الفقرة (2)من دستور الاتحاد السويسري لعام 2000. و المادة

(30) من الدستور البلجيكي لعام 1994 .

(30)ينظر: الفقرات التسع للمادة (61)من الدستور العراقي لسنة 2005 .

الاتحاد⁽³¹⁾ . عليه فان الدستور العراقي و خلافا لدساتير الدول الفدرالية لم يحد د مسبقا الاقاليم المكونة للاتحاد الفدرالي في العراق سوى الاقرار باقاليم كوردستان كاقليما فدراليا ، كما نص على امكانية تشكيل عدد غير محدد من الاقاليم ، فحدد الاطار العام لتأسيس الاقاليم الاتحادية ، حيث منح الدستور لمحافظة بمفردها او مجموعة من المحافظات تكوين اقليم من خلال عملية

استفتاء بحسب ما منصوص عليه في الدستور الاتحادي باحدى الطريقتين الاتيتين⁽³²⁾:

1- طلب من ثلث الاعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات التي تروم تكوين الاقاليم .

2- طلب من عشر الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الاقاليم .

من هنا يتضح ان موقف الدستور العراقي بشان تشكيل الاقاليم يختلف عن موقف قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004 الذي منح الحق لمجموعة من المحافظات خارج اقليم كوردستان لتجاوز الثلاث فيما عدا بغداد و كركوك تشكيل اقاليم فيما بينها⁽³³⁾ . اما الدستور العراقي لسنة 2005 منح الحق لمحافظة او اكثر ان تشكل اقليما فدراليا . كما رفع الدستور المعن الوارد على محافظة كركوك في قانون ادارة الدولة العراقية ، حيث تستطيع هي الاخرى اذا ما رغبت ان تشكل اقليما فدراليا او تنظم الى اقليم اخر . و موقف الدستور هذا يتلائم مع المساواة و المبدأ الديمقراطي ، لانه هناك تلازم تماما بين الديمقراطية و الفدرالية⁽³⁴⁾ ، فالفدرالية لا يمكن ان تدرك في نظام سياسي لا يستوحي اسسها من مبدأ الديمقراطي ، و لا يمكن تحقيق الفدرالية في دولة تفتقر للديمقراطية . و قد احال الدستور لمجلس النواب تحديد الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم بقانون يسن بالاغلبية البسيطة للاعضاء الحاضر بين⁽³⁵⁾ . و تفيضا لذلك سن مجلس النواب العراقي قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم 13 لسنة 2008 ، لقد تضمن هذا القانون ستة فصول ، و بموجب احكام هذا القانون يتكون الاقليم من محافظة او اكثر⁽³⁶⁾ ، و يتم تكوين الاقليم عن طريق الاستفتاء ، و يقدم ا لطلب اما من ثلث الاعضاء في كل مجلس من مجالس المحافظات المشكّلة بموجب الدستور التي تروم تكوين الاقليم ، او من خلال طلب يقدمه عشر الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم تكوين الاقليم ، و في حالة انضمام احدى المحافظات الى اقليم يقدم الطلب من ثلث اعضاء مج لس المحافظة مشفوعا بموافقة ثلث اعضاء المجلس التشريعي للاقاليم⁽³⁷⁾ . و يقدم طلب تكوين الاقليم الى مجلس الوزراء موقعها من رؤساء او الممثلين القانونيين لمجالس المحافظات او المجالس التشريعية للاقاليم ، و يكلف مجلس الوزراء بدوره المفوضية العليا المستقلة للانتخابات خلال مدة لا تتجاوز (15) يوما من تقديم الطلب باتخاذ الاجراءات المتعلقة بالاستفتاء ضمن الاقليم المراد تكوينه خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة شهور⁽³⁸⁾ و في حالة تقديم الطلب من قبل 10/1 عشر الناخبين في المحافظة التي تروم تكوين اقليم ، فيجب ان يقدم الطلب ابتداء من (2%) من الناخبين الى مكتب المفوضية العليا للانتخابات في المحافظة يتضمن شكل

(31) د.شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية، سليمانية، 2009، ص 250.

(32) ينظر المادة (118) من الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 .

(33) الفقرة (ج) من المادة (53) من قانون ادارة الدولة العراقية لسنة 2004.

(34) للتفاصيل حول الديمقراطية ينظر: الان توين، ما هي الديمقراطية حكم الاكثرية أم ضمانات الاقلية، ط 1، ترجمة حسن قبيسي، دار الساقى، بيروت، 1995، ص 13 و ماثلتها .

(35) المادة (18) من الدستور العراقي لسنة 2005 .

(36) المادة (1) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008، منشور في الوقائع العراقية، العدد (4060)، 11 شباط 2008.

(37) المادة (2) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(38) المادة (3) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

مجلة قهْلَى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية- اربيل، كوردستان، العراق

العدد (٣) - المجلد (٢٠١٨)، شتاء (١)

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)



الإقليم المراد تكوينه . و يكون على المفوضية الاعلان عن ذلك خلال ثلات ايام من تقديم الطلب بالصحف ووسائل الاعلام . وان تحدد مدة لاتقل عن شهر للمواطنين الذين توفر بهم شروط الناخبين في ا بدء رغباتهم الداعمة للطلب ضمن سجل معد لذلك من اجل حساب تحقق النصاب المطلوب⁽³⁹⁾

اما اذا كان الطلبات مقدمة من اكثر من جهة فيتم اتباع الاجراءات المذكورة سلفا ، و يضع مكتب المفوضية العليا للانتخابات في المحافظة استبيانا يحدد فيه شكل الاقاليم المطلوبة ثم يعرض على الناخبين لاختيار اي منها في مدة لاتتجاوز شهرين من تقديم الطلبات و يعتبر شكل الاقليم الذي يقدم للاستفتاء عليه عندما يحصل على اكثر اصوات الناخبين المشاركون في الاستبيان⁽⁴⁰⁾ . و فيما يتعلق باجراء الاستفتاء على تكوين الاقليم فان المكتب الوطني للمفوضية وفق المادة العاشرة من القانون ، يتولى تنظيم و تنفيذ و الاشراف على كافة الاجراءات الخاصة بالاستفتاء و له اصدار التعليمات و الانظمة الخاصة بذلك .

و تقوم المفوضية العليا للانتخابات عن طريق مكاتبها في المحافظات او الاقاليم باتخاذ اجراءات الاستفتاء و الانتهاء منها خلال مدة لا تتجاوز (15) يوما من تاريخ تقديم الطلب من هذا القانون و من تاريخ تكليفها من قبل مجلس الوزراء . ووفقا للمادة الخامسة من القانون ، يجوز للمفوضية العليا للانتخابات ان تقرر التمديد لمدة شهر و لمرة فقط و تعلم مجلس الوزراء بذلك . و يكون الاستفتاء ناجحا اذا حصل على اغلبية المتصوتين من الناخبين في كل محافظة من المحافظات التي تروم الانضمام الى اقليم و تعلن النتائج خلال (15) يوما من اجرائه على ان لا تقل نسبة المشاركين في التصويت عن(50%) من الناخبين⁽⁴¹⁾ . كما يجوز الطعن لكل ذي مصلحة في نتيجة الاستفتاء خلال اسبوع من تاريخ اعلانها على ان تفصل الجهات المختصة في هذه الطعون في مدة لا تزيد على عشرة ايام من تاريخ تقديم الطعن⁽⁴²⁾ .

و تم المصادقة على النتائج النهائية من الجهة المختصة و ترفع لرئيس الوزراء خلال الايام الثلاثة التالية لذلك⁽⁴³⁾ . ومن ثم يصدر رئيس مجلس الوزراء قرارا بتشكيل الاقليم خلال مدة لا تتجاوز اسبوعين . و بعدها ينشر قرار رئيس مجلس الوزراء في الجريدة الرسمية⁽⁴⁴⁾ .

على المجالس المشكّلة للإقليم ان تجتمع بعد سبعة ايام من قرار تشكيل الإقليم لتقوم بالتحضير و الاعداد لانتخاب مجلس تشريعي انتقالي ، على ان تستمر مجلس المحافظات و الاقاليم المشكّلة للإقليم بعملها لحين نفاذ دستور الإقليم⁽⁴⁵⁾ .

(39)المادة (4-أولا) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(40)المادة (4-ثانيا-ب) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(41)المادة (6) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(42)المادة (7-أ) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(43)المادة ذاتها (7-ب) .

(44)المادة (8) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

(45)المادتان (11و12) من قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكوين الاقاليم رقم (13) لسنة 2008 .

٣- المعوقات و التحديات التي تواجه تأسيس الاقاليم في العراق .

نتناول في الفقرة الاولى مواقف الكتل السياسية المتنفذة ازاء انشاء الاقاليم و نوضح في الفقرة الثانية رغبة هذه الكتل في الوحدة و ليس الى قيام اتحاد فدرالي في العراق ، وفقا لما يأتي:-

٣-1-مواقف الكتل السياسية المتنفذة في العراق من انشاء الاقاليم .

باتت مسألة الاقاليم مدار بحث في الوسط السياسي العراقي في الاونة الاخيرة ، لكن موقف العديد من الكتل و المراجع السياسية العراقية و المسؤولين الرسميين يبقى متبينا في هذا الشأن . و يمكن اجمال هذه المواقف بما يأتي :

اولا : موقف الحكومة العراقية من انشاء الاقاليم .

سبق و ان رفع ابناء المحافظات الغربية (الانبار،صلاح الدين،ديالى،نينوى) شعار تأسيس اقليم لمناطقهم ، حيث اكد عضو لجنة الاقاليم و المحافظات في مجلس النواب العراقي مطشر السامرائي و هو عضو (اتحاد القوى العراقية) ان انشاء الاقاليم سيحافظ على وحدة العراق ، لأن المركزية الشديدة بعد عام ٢٠٠٣ ادت الى دمار المحافظات و نهب ثروات البلاد ، و اضاف لا يخفى على احد ان هناك شرخا بين الشيعة و السنة ، و من الصعوبة ان تعود المياه الى مجاريها كما السابق ، و الحل التدريجي يمكن بالذهاب باتجاه الاقاليم و كل منطقة تعطي صلاحياتها⁽⁴⁶⁾ .

و في هذا السياق اكد المتحدث باسم مكتب رئيس الوزراء العراقي ان (الحكومة العراقية ترفض ان تقام الاقاليم على اسس طائفية) مشددا على ان اختيار الوقت مهم بالنسبة للفدراليات و الاقاليم ، وان الوقت الحالي غير مناسب ، انما ينبغي ان تكون هذه في ظل استقرار و هدوء و ظل وحدة وطنية و حرص ، و ليس على اساس طائفي ، وان طرح الفدرالية على قابلية يجب ان لا يتحول الى تقسيم طائفي للبلاد⁽⁴⁷⁾ .

ثانيا: موقف كتلة ائتلاف دولة القانون⁽⁴⁸⁾ .

يرى ائتلاف دولة القانون الذي يتزعمه نوري المالكي رئيس الوزراء العراقي السابق ، و نائب رئيس الجمهورية حاليا ، ان انشاء الاقاليم في الوقت الحالي يقسم العراق ، و اكد احد نواب هذا الائتلاف ، ان ائتلافه مع وحدة العراق و ضد اي مشروع لتقسيم العراق و سيف بالضد منه . و يتهم سعد المطلبي عضو ائتلاف دولة القانون دولا لم يسمها بالعمل على تمزيق العراق من خلال اقامة الاقاليم ، و ان هذا الامر بحسب قوله لا يعود كونه مخططا تقوم به بعض الدول من اجل تقسيم العراق ، اذ ان هناك دوائر عالمية وصلت الى قناعة تامة بانه اذا اراد العراقيون ان يعيشوا بامان فعليهم اعتماد نظام يشبه الفدرالية الامريكية .

ثالثا: موقف كتلة المواطن (الائتلاف الوطني).

رفضت كتلة المواطن (الائتلاف الوطني) دعوة مجلس محافظة صلاح الدين الى جعلها اقليما فدراليا ، بسبب عدم ملائمة الظروف الحالية التي يمر بها البلد بحسب قولهم ، حيث اكد التيار الصدري ان اعلان مجلس محافظة صلاح الدين تحوله الى اقليم مستقل ليس في محله ، مشيرا الى ان توقيت الاعلان لم يكن موفقا ، بسبب وجود تحديات كبيرة داخلية و خارجية ، و تتطلب تكاتف المحافظات مع الحكومة الاتحادية . و اشار القيادي في التيار جواد الجبوري الى ان القرار ليس في محله ، رغم انه مطلب

(46)الاقاليم في العراق ، شرعنـة التقسيـم ، متـاح على الموقع الـلكتروـني : تاريخ الـزيارة 2017/10/15 www.alakhbar.com

(47)إقليم لـ (الـسنـة) فيـ العـراقـ، متـاح علىـ الموقعـ الـلكـتروـنيـ : تاريخـ الـزيارةـ 2017/10/15 www.Janoubia.com

(48)جدـلـ حولـ تـشـكـيلـ إـقـلـيمـ سـنـيـ بـالـعـراـقـ، متـاحـ عـلـىـ المـوـقـعـ الـلكـتروـنيـ: تاريخـ الـزيارةـ 2017/10/16 www.aljazeera.com

مجلة قهْلَى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية - اربيل، كوردستان، العراق

المجلد (٣) - العدد (١)، شتاء ٢٠١٨

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)



دستوري ، لكن السياسيين في المحافظة استعجلوا في الموضوع ، لأن توقيتها حرجة نظرا الى ان المرحلة الحالية تتطلب التكاتف و التعاون مع الحكومة الاتحادية .
رابعا: موقف كتلة الفضيلة .

رفض رئيس كتلة الفضيلة النيابية عمار طعمة دعوات انشاء الاقاليم في العراق ، معتقدا ان الاقاليم ستعمل على تنمية الشعور بالتقسيم و التفكير و هي مقدمة لنتائج و خيمة على وجود العراق و استقراره ، و انها ستتوفر اجزاء و بيئة لنفوذ مشاريع اعداء الشعب باثارة القتن الطائفية و القومية و تمزيق وحدة الشعب و انهاكه بصراعات استنزاف لموارده البشرية و الطبيعية لنجاز اهداف و غایات دول و مخابرات اجنبية⁽⁴⁹⁾ .

خامسا: موقف الحزب الاسلامي العراقي .

يقف حاليا الحزب الاسلامي العراقي المشارك في العملية السياسية منذ سقوط النظام السابق عام 2003 في مقدمة القوى المطالبة بتأسيس اقليم سني . تؤيده في ذلك قوى عشائرية و سياسية اخرى . حيث هاجم الحزب و على لسان نائب امينه العام بهاء النقشبendi التحالف الوطني متهمها اياه بـ (الازدواجية) فيما يتعلق بتطبيق بنود الدستور الخاصة بانشاء الاقاليم ، حيث ان الدستور تمت صياغته وفق اعتبار ان العراق دولة اتحادية لكن للاسف بعض الاطراف السياسية في التحالف الوطني التي كانت تدعو لانشاء الاقليم في 2004 و 2005 غير موقفها اليوم و أصبحت ترفض انشاء الاقاليم ، بعد هيمنتها على مقايد الحكم في العراق ، و يعتبر ان هذه المعايير مزدوجة ولا يمكن بناء البلد على هذه الاسس التي تحالف الالتزام بالدستور ، مشيرا الى ان الدستور العراقي ينص على انشاء الاقاليم لذا يجب تفعيل هذه الحقوق للشعب و التي تمثل الالتزام الحقيقي و ليس الشكلي كما يحصل حاليا⁽⁵⁰⁾ .

سادسا: موقف المرجعية الدينية الشيعية و هيئة علماء المسلمين .

ترى المرجعية الدينية الشيعية في اقامة الاقاليم في العراق مقدمة للتقسيم و تذهب الى حد اتهام من يسعى لهذا الخيار بالخيانة العظمى للبلاد . و كذا الحال بالنسبة لهيئة علماء المسلمين حيث بحسب وجهة نظرها ان السعي لل��فالية في هذا الطرف ليس سوى خيانة و عارا يتحملها الساعون اليها ، واصفة ذلك بأنه مشروع خبيث تقف وراءه دوائر امريكية و صهيونية و ايرانية ، هدفها اضعاف العراق و الاجهاز على مقوماته⁽⁵¹⁾ .

يتضح مما تقدم انه باستثناء الكتلة الكوردستانية لم تشجع الكتل السنية العرقية المتنفذة و لاسيما الكتل الشيعية عمليات الدفع بتكون اقاليم فدرالية جديدة في العراق ، على الرغم من ان المطالبة بانشاء اقاليم جديدة ضمن محافظة واحدة او اكثر حق كفله الدستور ، وان وجود الاقاليم هو من متطلبات تكوين الدولة الفدرالية بدونها لا يمكن ان يقوم هذه الدولة . وان مواقف هذه الكتل السياسية المتنفذة ان دل على شيء يدل على ان هذه الكتل الرافضة لتأسيس الاقاليم لم تصل الى مستوى الرقي

(49) ينظر: كتلة الفضيلة: 7 امور تدعونا لرفض انشاء الاقاليم في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/16 www.alghad press.com

www.babil 24.com

(50) ينظر الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/16

(51) جدل حول تشكيل اقليم سني بالعراق، الموقع الالكتروني السابق .

الحضاري و الثقافي و خاصة مستوى الحس المدني والإيمان بالمثل و القيم الديمقراطية ، لذا فان النظام الفدرالي لا يمكن ان يكون وصفة ناجعة لمجتمعات متخلفة لم تصل بعد الى درجة من الرقي الحضاري و الثقافي ، هذا من جهة ، و من جهة اخرى ، فان هذه المكونات و لاسيما المكون الشيعي قد تراجع عن النظام الفدرالي الذي اقره الدستور العراقي لسنة 2005 ، و لم تكن لدى هذه الكتل رغبة في الاتحاد و اراده تحقيق الاتحاد الفدرالي ، بل رغبتها اتجهت نحو الوحدة هذا ما سنوضحه في الفقرة اللاحقة من هذه الدراسة ، وان الوحدة لا تستمر بالخوف و القوة القاهرة ، لذا لم تنجح الحكومة الاتحادية في تطبيق نصوص الدستور العراقي لسنة 2005 لاسيما تلك التي تتعلق بتأسيس الاقاليم حتى يكتمل الاتحاد الفدرالي في العراق ، فأنعدم التوافق و الثقة الكاملة بين اقليم كوردستان و الحكومة الاتحادية ، لذلك نجد اليوم التفكير اصبح اكثر جديا في ذهاب اقليم كوردستان نحو الاستقلال .

3-2- الرغبة في الوحدة و ليس الى الاتحاد .

تعد فترة الاتحاد الاساس الاول الذي ترتكز عليه الدولة الفدرالية و الغاية التي ترمي اليها الوحدات الفدرالية عندما تأخذ بفكرة الفدرالية لبناء الدولة الجديدة ، و ان الفكرة تظهر بوضوح في كيان النظام الفدرالي ، و لاسيما في التنظيم القانوني و السياسي ، وفي طبيعة العلاقة بين السلطة الاتحادية و سلطات الولايات الاعضاء ، و كذلك في السياسة الخارجية للدولة الفدرالية⁽⁵²⁾ . و ان من احد العوامل المهمة التي تقف وراء اقامة الاتحاد الفدرالي هي رغبة المجتمعات او الدول في اقامة حكومة عامة و مستقلة لبعض الاغراض و رغبتهن كذلك في الخضوع لها فاذا لم تكن لدى تلك المجتمعات هذه الرغبة بل على العكس كان في نيتهم الاحتفاظ بالسلطة العامة لا نفسيهم فحينذاك لا يتحقق المطلب الاول لاقامة الفدرالية و تكون العصبة او التحالف او النظام الكونفدرالي اكثراً تناسباً و ملائمة لهم ، فمثلاً نجد اعضاء الكومونوست البريطاني لم يقيموا النظام الفدرالي لأنهم لم يرغبووا في التنازل عن سلطاتهم الى حكومة عامة مستقلة و خضوعهم لها لبعض الاغراض بل يجب اضافة لما تقدم ان توفر الرغبة لديهم لاقامة حكومات اقليمية مستقلة في بعض القضايا على الاقل ، وانه بدون هذه الرغبة فاننا نكون امام دولة موحدة بسيطة مع درجة من اللامركزية وانه لا يبقى عند ذلك من سبب لتبني المبدأ الفدرالي⁽⁵³⁾ . و يرى البعض⁽⁵⁴⁾ ان النظام الذي اقيم في جنوب افريقيا عام 1909 يعد دليلاً حياً على ذلك حيث ان مستعمراتها السابقة وهي الترانسفال (Transval) و الاورانج رايفر (Orange River) و الكاب (Cape) و الناتال (Natal) رغبت في ان تخضع لحكومة عامة و لكنها في الوقت ذاته لم ترغب في اقامة حكومات اقليمية مستقلة لبعض الاغراض الاخرى حيث اقتنعت و اكتفت تلك الاقاليم بالسلطات المخولة لها بموجب نظام اللامركزية الاقليمية و التي تبقى تميز بالتبعدية . و على ذلك فان الدول او الاقاليم الراغبة في الاتحاد تقدر مقدماً ان لها وضعها الخاص من الناحية الجغرافية و الاجتماعية و الاقتصادية ، وان الحفاظ على هذه المصالح يرتفع من حيث الاهمية الى مستوى المصالح المشتركة التي دفعت الدول الى الاتحاد ، و حتى لا يكون الاتحاد ادًّا مفهوماً زائداً عن الحد لبعض الدول و غرماً زائداً لبعض الآخر فان هذه الدول تهتم بالمحافظة على استقلالها الداخلي ، فتكون لها حكومتها و ادارتها الخاصة لشئونها المحلية ، اما اذا لم تكن ثمة

(52) د. محمد الهمارendi، الفدرالية و الحكم الذاتي و اللامركزية الادارية الاقليمية،المصدر السابق،ص 189 .

(53) د. محمد عمر مولود،الفدرالية و امكانية تطبيقها كنظام سياسي-العراق انموذجاً،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع،بيروت،لبنان،ط 1، 2009،ص 190 .

(54) K.C.Wheare,op,cit,page 36.

مصالح متباعدة بين الدول الراغبة في الاتحاد، او ان تكون هذه الدول قد ارادت التضحية الى اقصى درجة بهذه المصالح ، ولم تهتم بالمحافظة على استقلالها الاصلي في الشؤون المحلية فأننا لانكون ازاء دولة اتحادية ، وانما ازاء وحدة كاملة في صورة دولة مفردة⁽⁵⁵⁾ . و كما يقول البعض انه يجب ان يكون لدى الغالبية العظمى من الجماعات الراغبة في تكوين اتحاد فدرالي ، حسن مدني فدرالي أو روح تعاون بناء و صادق ، هادر الى بناء الفدرالية⁽⁵⁶⁾ . ويجب ان تسود مناخ روحي و نضج سياسي مهياً لتقدير الفكرة الاتحادية بين الجماعات السياسية و ان توجد جو من الارتياح و الطمأنينة و الثقة ، وان تجمع فئات الشعب المختلفة ام ال و طموحات و اهداف تهيئ لها السبل نحو الاتحاد و اذا لم يسود هذا المناخ وذاك النضج تبقى العوامل الموضوعية و المادية الاخرى عاجزة عن تحقيق الغاية المنشودة⁽⁵⁷⁾ . لذا فان الرغبة في تشكيل حكومات اقليمية مستقلة تأتي من الرغبة في تحقيق الاستقلال الذاتي داخل الاتحاد تلك الرغبة النابعة من الخصوصيات الاجتماعية للاقاليم الاعضاء في الاتحاد كأن خصوصيات لغوية او دينية او عرقية او قومية و هكذا فان الطوائف و القوميات المختلفة تستطيع ان تحقق طموحاتها القومية و المحافظة على خصوصياتها الاجتماعية من خلال الحكومات الاقليمية ال مستقلة كما تستطيع ان تتحقق اهدافها الواسع من خلال الاتحاد في حكومة عامة مستقلة اكبر قوة وهيبة و فعالية ، و عليه فان المجتمعات او الدول تكون على طريق اقامة النظام الفدرالي اذا ما رغبت في الاتحاد و لكن ليس

في الوحدة و بعبارة اخرى فانها ينبغي ان ترغب في ان تتحد لا ان تكون موحدة⁽⁵⁸⁾ .

بالاستناد الى ما تقدم هل هناك في العراق رغبة حقيقة الى الاتحاد ؟ ام ان الرغبة هي لقيام حكومة مركزية موحدة و التعامل مؤقتا مع اقليم كوردستان كاقليما فدراليا ؟

لو رجعنا الى الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 نجد ان الدستور العراقي قد اقر بالنظام الفدرالي للعراق ، وقد اكد الدستور على الاتحاد الاختياري في ديباجته و كذلك نص عليه في المادة الاولى منه . وكذلك الباب الثالث من الدستور مخصص للسلطات الاتحادية و البابين الرابع و الخامس مخصصين لاختصاصات السلطات الاتحادية و سلطات الاقاليم و المحافظات غير المنتظمة في اقليم و كذلك اقر الدستور العراقي كما بيننا باقليم كوردستان و سلطاته و هيئاته القائمة كاقليما فدراليا ، و كذلك اقر بالاقاليم الجديدة التي تؤسس وفقا لاحكامه . و لكن نجد انه هناك معارضة شديدة لتشكيل اقاليم اخرى في العراق على وفق نصوص الدستور ، و باستثناء اقليم كوردستان الذي حاول تطبيق الفدرالية ، فان الحكومة الفدرالية و اغلبية مكونات الشعب العراقي و لاسيما المكون الشيعي يرفض الاتحاد الفدرالي و لا يرغب في تكوين دولة اتحادية فدرالية في العراق قائمة على مجموعة اقاليم سياسية دستورية مستقلة . بل اصبح المبدأ الفدرالي مرفوضا لديهم ، و يعتمد هذا الاتجاه الرافض لتطبيق الفدرالية في العراق على حجج و دوافع لا سند لها من الدستور و القانون منها خطورة النظام الفدرالي وفق مفهومهم على الامن الوطني و الاقليمي و المصالح الوطنية و القومية وان تطبيق الفدرالية بحسب وجهة نظرهم تؤدي الى تقسيم العراق الى مجموعة

(55) ينظر بد. الشافعي محمد بشير، المصدر السابق، ص63. كذلك د. محمد بكر حسين، الاتحاد الفدرالي بين النظرية و التطبيق، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، القاهرة، 1977، ص159.

(56) د. عصام سليمان، الفدرالية و المجتمعات التعددية في لبنان، ط1 دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، 1991، ص45.

(57) الطيف مصطفى امين، المصدر السابق، ص87.

(58) د. محمد عمر مولود، المصدر السابق، ص190-191. كذلك K.C.Wheare, op,cit,page 36.

وحدات سياسية تحت عنوان الفدرالية و هذا لا يعني سوى اضعاف العراق و تفتت شعبه و اضعاف دوره في مواجهة التحديات الحضارية و السياسية الراهنة في المستقبل⁽⁵⁹⁾. لذا فان الرغبة في تكوين اتحاد فدرالي في جمهورية العراق بعد سقوط النظام السابق ارتبطت بمطالبة اقليم كوردستان ، الذي كان دولة شبه مستقلة منذ عام 1991 و لغاية سقوط النظام السابق في سنة 2003 ، حيث كان لاقليم كوردستان الاثر البالغ في بلورة فكرة الفدرالية في شكل الدولة المقبل ، حيث نجاح الشعب الكوردستاني في ادارة اقليم كوردستان بعد ان ظفروا باستقلالهم الفعلي عن السلطة المركزية القائمة قبل عام 2003 في ظل حماية دولية و قرار برلمان كوردستان في 10/4/1992 بتبني الفدرالية و الرغبة في تشكيل اتحاد فدرالي اختياري مع باقي مكونات الشعب العراقي و البقاء ضمن دولة العراق الاتحادي الديمقراطي البرلماني التعددي الذي يوفر لهم بصورة قانونية و دستورية الحفاظ على حقوقهم و يليبي مطالبهم بعد ان تخلوا عن مطلب الاستقلال عن دولة العراق في تلك المرحلة . ولكن على النقيض من ذلك نجد انه على الرغم من ان الدستور العراقي لسنة 2005 اقر بالنظام الفدرالي للعراق ، لكن هذه الفدرالية عمليا فدرالية شكيلية ، لانه لم تتتوفر هذه الرغبة و بنفس القدر عند كل الجماعات التي وافقت ان تنظم بعضها في الاتحاد الفدرالي ، عند وضع الدستور للعراق الاتحادي الجديد . حيث اصبحت الحكومة العراقية حكومة طائفية دينية اكثر من كونها حكومة اتحادية ، حيث عارضت الحكومة العراقية و بشدة تأسيس اقاليم جديدة لكي لا يتحقق الاتحاد الفدرالي ، كذلك لم يتم تشكيل مجلس الاتحاد الذي يشكل و يعكس هيكلية الدولة الفدرالية ، و مظهر من مظاهر مشاركة الاقاليم في سلطة الحكم الفدرالي ، و كذلك لم يتم تشكيل المحكمة الفدرالية العليا وفق الاليات المنصوص عليها في الدستور ، كل ذلك لان الحكومة العراقية و المكونات العراقية المتنفذة في العراق و لاسيما المكون الشيعي قد تراجعا عن النظام الفدرالي ، و هكذا اصبحت الكتلة الشيعية المتنفذة و لاسيما دولة القانون تحكم بمجلس النواب بـ المجلس التشريعي الوحدي ذات الاختصاصات الواسعة و المهمة في ظل غياب مجلس الاتحاد ، و تسيطر على المحكمة الاتحادية العليا التي تعد الضمانة الحقيقية لوجود الاقاليم و استقلالها و حريتها و الحفاظ على كياناتها السياسية ، كما هي ضمانة في ذات الوقت لاستمرار الدولة الاتحادية و تدعيم قوتها ، و بالتالي اصبحت تسيطر على السلطات العامة في الدولة و تنفرد في الحكم . و هذا الامر مخالف لطبيعة النظام الفدرالي الذي يستلزم مشاركة الاقاليم الاعضاء في الاتحاد بصفتها هذه و لاسيما اقليم كوردستان الاقليم الوحيد في العراق في تكوين السلطات الاتحادية و في اتخاذ قراراتها اذا اصبحت الكتل المتنفذة في العراق معارض لتأسيس الاقاليم و تكوين نظام فدرالي حقيقي قائما على وجود وحدات سياسية دستورية تساهمن في سلطة الحكم الفدرالي ، بل هدفها و قضيتها ينحصر في الحصول على السلطة السياسية في الدولة حسب ، و ليس كيفية تداول ادارة الدولة و الالتفات الى قضاياها الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية الملحة ، اي يجب ان يظل العراق موحدا لا اتحاديا ، بعبارة اخرى يجب ان يظل الحكم مركزيا و في العاصمة بغداد ، و انه لمقتضيات التطور الاداري في العالم ، فان الدولة تمنح قدرا محدودا من الامركزية للمحافظات ، و هذا يعني لا يتعدى الامر حدود الامركزية الادارية ، وهذا يعني السلطة العراقية عدا اقليم كوردستان لا تزيد اتحادا فدراليا ، بل ترغب في الوحدة ، يعني الرجوع الى دولة بسيطة مفردة ، و هذا الامر لا يمكن ان يقبل به اقليم كوردستان ، لذا قرر عرض الامر على الشعب الكوردستاني ليقرر مصيره بالبقاء ضمن دولة العراق ام اعلان دولته المستقلة . و هذا ماحدث حيث صوت الشعب الكوردستاني في الاستفتاء الشعبي العام في 25/9/2017 بنسبة 92,73% لصالح الدولة الكوردستانية المستقلة .

(59) د. محمد الهاوندي، الفدرالية و الديمقراطي للعراق، المصدر السابق، ص 118.

الخاتمة

بعد دراستنا لموضوع اشكالية تأسيس الاقاليم في العراق و مدى تأثيرها على علاقة أقليم كوردستان بالسلطة الاتحادية من مختلف جوانبه توصلنا الى الاستنتاجات والتوصيات الآتية :

* الاستنتاجات :-

- 1- ان الاتحاد الفدرالي في العراق لم ينشأ وفقا للطرق التي نشأت بها الدول الفدرالية الأخرى بل تم تشكيله بناء على مبادرة من اقليم كوردستان الذي كان دولة شبه مستقلة منذ سنة 2003 حيث اختار هذا الاقليم طريق الاتحاد مع باقي مكونات الشعب العراقي بصيغة الاتحاد الفدرالي ولكن لايزال اقليم كوردستان هو الاقليم الوحيد في اطار دولة العراق.
- 2- ان وجود الاقاليم عنصر اساسي و مكون من عناصر الدولة الفدرالية ، بل عنصر ملازم لها لاتقوم بدونه لأنها تصبح بذلك دولة عادلة موحدة في سلطتها و بسيطة بهيكليتها.
- 3- تتشكل الانظمة الفدرالية من خلال هندستها السياسية ، فقد تضم مابين وحدتين مكونتين الى 80 وحدة و يؤثر اعداد الوحدات المكونة و احجامها النسبية في نجاح الاتحاد الفدرالي او فشله ، فكلما كان عدد الوحدات كبيرة فان هذا الاتحاد يضمن له البقاء والاستمرار.
- 4- ان الاتحاد الفدرالي الذي نص عليه الدستور العراقي لعام 2005 فهو فريد من نوعه حيث باستقراء نصوص الدساتير الفدرالية في كافة الدول الفدرالية لم نجد فدرالية اخرى مشابهة للفدرالية العراقية ، حيث لايزال يتكون هذا الاتحاد من اقليم واحد وهو اقليم كوردستان ، هذا ما يجعله مهددا بالانهيار و الفشل.
- 5- ان الدولة الفدرالية كشكل من اشكال الدولة المركبة تقوم على مبادئ معين ة كالاستقلال الذاتي و مشاركة الاقاليم في تكوين السلطات او الهيئات الاتحادية و في اتخاذ القرارات و صنع القوانين الفدرالية . لايمكن ان توفر هذه المبادئ و على وجه الخصوص (مبدأ المشاركة) في الدول الفدرالية القائمة على اقليم واحد.
- 6- باستثناء الكتلة الكوردية لم تشجع الكتل السياسية العراقية المتنفذة و لاسيما الكتل الشيعية عمليات الدفع بتكوين اقاليم فدرالية جديدة في العراق ، على الرغم من ان المطالبة بانشاء اقاليم جديدة ضمن محافظة واحدة او اكبر حق كفله الدستور ، وان وجود الاقاليم هو من متطلبات تكوين الدولة الفدرالية بدونها لا يمكن قيام هذه الدولة .
- 7- تراجع المكونات العراقية و لاسيما المكون الشيعي عن النظام الفدرالي الذي اقره الدستور العراقي لسنة 2005 ، و لم تكن لدى هذه الكتل رغبة في الاتحاد و اراده تحقيق الاتحاد الفدرالي ، بل رغبتها اتجهت نحو الوحدة . لذلك نجد اليوم التفكير اصبح اكبر جديا في ذهاب اقليم كوردستان نحو الاستقلال .
- 8- اصبحت الحكومة العراقية حكومة طائفية دينية اكبر من كونها حكومة اتحادية ، حيث عارضت الحكومة العراقية و بشدة تأسيس اقاليم جديدة لكي لا يتحقق الاتحاد الفدرالي و الرجوع الى دولة بسيطة مفردة ، و هذا الامر لم يقبل به اقليم كوردستان ، لذا قرر عرض الامر على الشعب الكوردي ليقرر مصيره بالبقاء ضمن دولة العراق ام اعلان دولته المستقلة ،

2017/9/25 بنسبة 92,73 % لصالح الدولة

حيث صوت الشعب الكوردستاني في الاستفتاء الشعبي العام في
الكوردستانية المستقلة .

* التوصيات :-

- 1- نظراً لأن السلطات الاتحادية تعمدت في عدم تطبيق نصوص الدستور العراقي لسنة 2005 لاسيما تلك التي تتعلق بتأسيس الأقاليم ، وان رغبتها اتجهت نحو الوحدة لا الى تكوين الاتحاد الفدرالي ، وان الوحدة لا تستمر بالخوف و القوة القاهرة لذا نوصي بهذه السلطات باحترام حق اقليم كوردستان بتقرير مصيره و الاعتراف بنتائج الاستفتاء الشعبي العام في الاقليم في 2017/9/25 و الاتفاق على تحديد الحدود بين الدولة الكوردستانية المستقلة و دولة العراق عن طريق الحوار و التفاهم و الحقائق التاريخية و الجغرافية .
- 2- بعد تأسيس الدولة الكوردستانية المستقلة نوصي بانشاء اتحاد كونفدرالي بينها و بين دولة العراق بموجب معاهدة تقيم بينهما هيئة دائمة تدعى الجمعية او المؤتمر او الكونغرس يعهد اليها باختصاصات مشتركة تبادرها بالاشتراك مع الدولتين مع احتفاظ كل منهما بالسيادتين الداخلية و الخارجية .

المصادر

* الكتب العربية و المترجمة:

- 1- د. ابراهيم عبدالعزيز شيحا، الانظمة السياسية المعاصرة للدولة و الحكومات، الدار الجامعية للطباعة و النشر، بيروت، 1981.
- 2- الان تورين، ما هي الديمقراطية حكم الاكثري أم ضمادات الأقلية، ط1، ترجمة حسن قبيسي، دار الساقى ، بيروت، 1995.
- 3- د. الشافعي محمد بشير، نظرية الاتحاد بين الدول و تطبيقاتها بين الدول العربية، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الاسكندرية، 1963.
- 4- جورج اندرسون، مقدمة عن الفدرالية، ترجمة من الانكليزي لها تكلام، تحرير و مراجعة لها بسطامي و د . ماري جوبل زهار، منتدى الاتحادات الفدرالية، كندا، 2007.
- 5- د. خالد قباني، اللامركزية و مسألة تطبيقها في لبنان، ط1، منشورات بحر المتوسط و عويدات ، بيروت ، باريس، 1981.
- 6- د. داود الباز، اللامركزية السياسية و الدستورية في دولة الامارات العربية المتحدة، دار النهضة العربية ، القاهرة ، بدون سنة نشر.
- 7- رونالد ل . واتس، الانظمة الفدرالية، ترجمة غالى برهومة و لها بسطامي و لها تكلام، منتدى الاتحادات الفدرالية ، اوتاوا ، كندا، 2006.
- 8- د. سعيد السيد علي، المبادئ الاساسية للنظم السياسية و انظمة الحكم المعاصرة، ط1، بدون جهة النشر، 2005.
- 9- د. شورش حسن عمر، خصائص النظام الفدرالي في العراق، مركز كوردستان للدراسات الاستراتيجية ، سليمانية، 2009.
- 10- د. عبد الكريم علوان، النظم السياسية و القانون الدستوري، ط1، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، الاصدار الرابع، 2009.

مجلة قهْلَى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية- اربيل، كوردستان، العراق

المجلد (٣) - العدد (١) ، شتاء ٢٠١٨

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)



- 11- د.عصام سليمان،الفدرالية و المجتمعات التعددية في لبنان،ط 1،دار العلم للملايين،بيروت،لبنان،1991.
- 12- د.لقطان عمر حسين،الاختصاصات الدستورية لابرام المعاهدات في الدولة الفدرالية،منشورات زين الحقوقية ، بيروت،لبنان،ط 1،2016.
- 13- لطيف مصطفى امين،الفدرالية و افاق نجاحها في العراق،ط 1،دار سردم للطباعة و النشر،سليمانية ،2006،ص 97-96.
- 14- د. محمد كامل ليلة،النظم السياسية-الدولة و الحكومة،1967.
- 15- د.محمد علي أل ياسين،القانون الدستوري،المبادئ الدستورية العامة،المكتبة الحديثة للطباعة و النشر ، ط 1.
- 16- د.محمد هماوندي،الفدرالية و الديموقراطية للعراق،دار ثاراس للطباعة و النشر،اربيل،ط 1،2002.
- 17- د.منذر الفضل،دراسات حول القضية الكوردية و مستقبل العراق،ط 2،دار ثاراس للطباعة و النشر، اربيل،2004.
- 18- د.محمد الهاوندي،الحكم الذاتي و النظم الامرکزية الادارية و السياسية،ط 1،دار المستقبل العربي،القاهرة،1990.
- 19- د. محمد عمر مولود،الفدرالية و امكانية تطبيقها كنظام سياسي -العراق انموذجا،المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع،بيروت،لبنان،ط 1،2009.
- 20- د.محمد بكر حسين،الاتحاد الفدرالي بين النظرية و التطبيق،اطروحة دكتوراه،كلية الحقوق،جامعة عين شمس ، القاهرة .1977،
- 21- د.محمود عاطف البنا،الوسيط في النظم السياسية،دار النشر للجامعات،جامعة الازهر،2000-2001.
- 22- د.نعمان احمد الخطيب،الوسيط في النظم السيليسية و القانون الدستوري،ط 1،الاصدار الثاني،مكتبة دار الثقافة للنشر و التوزيع،عمان،الأردن،2004،ص 97،و د. محمود عاطف البنا،الوسيط في النظم السياسية،دار النشر للجامعات،جامعة الازهر،2001-2000.
- 23- المعهد الدولي لقانون حقوق الانسان،كلية الحقوق -جامعة دي بول،الدستير العربية و دراسة بمعايير الحقوق الدستورية الدولية،ط 1،2005.
- 24- مجموعة القوانين و القرارات الصادرة عن المجلس الوطني لكوردستان العراق،المجلد الاول،اربيل،ط 1،1997.

*البحوث و الدراسات:

- 25- ج.الآن تار،تأملات مقارنة،في رأوفل بليند نباخر و ابيغيل اوستاين،حوارات حول الاصول الدستورية و الهياكل التنظيمية و التغيير في البلدان الفدرالية،سلسلة كتبيات الحوار العالمي حول الفدرالية،ج 1، منتدى الاتحادات الفدرالية و الرابطة الدولية لمراكز الدراسات الفدرالية ، كندا،2007.
- 26- م.م.وجيه عفدو علي،اطروحة الفدرالية في العراق (فدرالية اقليم كوردستان انموذجا،بحث منشور في مجلة ياسا و رامياري تصدرها كلية القانون و السياسة في جامعة صلاح الدين،العدد الخاص،طبعة صلاح الدين،اربيل،2010.
- 27- د.محمد شريف احمد،المبادئ الاساسية للدستور الدائم في العراق الجديد،مجلة القانون و السياسة،جامعة صلاح الدين،العدد(3)،السنة الثالثة،كانون الاول،2005.

*الدستير و القوانين:

مجلة قهْلَى زانست العلمية

مجلة علمية دورية محكمة تصدر عن الجامعة اللبنانية الفرنسية - اربيل، كوردستان، العراق

المجلد (٣) - العدد (١) ، شتاء ٢٠١٨

رقم التصنيف الدولي: ISSN 2518-6566 (Online) - ISSN 2518-6558 (Print)



28- الدستور العراقي الدائم لسنة 2005.

29- الدستور البليجيكي لعام 1994.

30- الدستور السويسري لسنة 2000.

31- دستور الولايات المتحدة الأمريكية لعام 1787.

32- القانون الأساسي الألماني لسنة 1949.

33- قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لسنة 2004.

34- قانون الاجراءات التنفيذية الخاصة بتكون الاقاليم رقم (13) لسنة 2008، منشور في الوقائع العراقية، العدد (4060)، 11،

شباط 2008.

*المصادر باللغة الانكليزية:

35- Willian H.Reker, hand book of political sciences volume 5 govermental institution and processes edited by fred I.Greesteint & nelson w.polis by.

36- K.c.wheare, federal government, oxford university press, london, newyork toronto, fourth edition, 1967.

*المصادر الالكترونية :

37- الاقاليم في العراق ، شرعة التقسيم ، متاح على الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة
www.al akhbar .com 2017/10/15

38- اقليم ل (السنة) في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/15
www.Janoubi a.com

39 - الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة 2017/10/16
www.babi l 24.com

40- جدل حول تشكيل اقليم سني بالعراق، متاح على الموقع الالكتروني: تاريخ الزيارة
www.al j azeer a.com 2017/10/16

41- كتلة الفضيلة: 7 امور تدعونا لرفض انشاء الاقاليم في العراق، متاح على الموقع الالكتروني : تاريخ الزيارة 2017/10/6
www.al ghad pr ess.com

پوخته

ئەم تویزىنەوە يە ناونىشانى (گرفتى دامەزراندى هەرىمەكان لە عىراق و رادەي كارىگەرى لە سەر پەيوەندى هەرىمى كوردستان بە دەسەلاتى فيدرالىيەوە) ئى بە خۆوە گرتۇوە ، لىكۆلەنەوە يە كى شىكارىيە ، لە پىشەكى و سىّ تەھر و كۆتاپى پېڭەتتۇوە .

ئامانجى ئەم تویزىنەوە يە دىاريىكىدىنى گرفتى دروست بۇونى دەولەتى فيدرالى لە عىراق و رادەي كارىگەرى بۇونى يەك هەرىم لە چوار چىبەدە سىستەمى فيدرالى عىراق و رىڭە گرتەن لە دروست بۇونى هەرىمى ترى نوى لە عىراق سەھراي بۇونى بەنەماي دەستورى و ياسايىيەكان بۇ دروست كەنلى هەرىمەكان لە عىراق لە سەر ئائىندەي پەيوەندىيەكانى نىوان هەرىمى كوردستان و دەسەلاتى فيدرالى و دواجارىش لە سەر مانەوە و بەردەۋام بۇونى ئەم سىستەمە فيدرالىيە لە عىراقدا .

بەشىوەيەكى گشتى ئەم تویزىنەوە يە زۆربەي لايەنەكانى پەيوەست بە باپەتكەي بە خۆوە گرتۇوە لە رووى ياسايى و سىياسى و دەستورىيەوە ، بە چەند ئەنجامىك و پىشىيارىك گەيشتۇوە ، گەنگەتىرىن ئەنجامى باسەكە ئەوەيە كە حکومەتى عىراقى و پىكەتەكانى ترى عىراقى بە تايىبەتىش پىكەتەتى شىعە پاشەكىشەيان كردووە لەو سىستەمە فيدرالىيە كە دەستورى عىراقى سال 2005 بىيارى لە سەر داوه ئەويش بە رىڭىرى كردن لە دروست بۇونى هەرىمى نوى لە عىراق و گەرانەوە بۇ دەولەتىيەكى سادەيەكانە ، ئەمەش يەكىكە لەو ھۆكارانە كەواي لە هەرىمى كوردستان كردووە بىر لە سەرىبەخۆيى بىكتەوە لە رىڭىكە ئەنجامدانى رىفراندۇمىكى جەماوەرى گشتى لە 2017/9/25.

((Abstract))

This research entitled (The Problematic Establishment of the Regions in Iraq and the extent of their Effect on the relationship of the Kurdistan Region to the federal authority) analytical study, contain an introduction and three paragraphs followed by a conclusion.

This study aims to clarification the problem of the formation of the federal state in Iraq and the extent of the effect of one region within Iraqi Federal Framework and the opposition to establishing new Regions in Iraq despite of the existence of the constitutional and legal foundations for the establishment of regions in Iraq, on the future relationship between the Kurdistan Region and the federal authority, And therefore the survival and continuance of the federal system in Iraq.

In general, this study includes various aspects related to the subject of the research in legal, political and constitutional stand point, and I reached some facts, conclusions and proposals, one of the most important of conclusions which is that the Iraqi government and other Iraqi components, Especially the Shiiya component has retreated from the federal system which is approved by the Iraqi Constitution of the year 2005 and that strongly opposed the establishment of new Regions in Iraq so as not to achieve the Federal Union in Iraq and return to the simple state, so we find that the thinking became more serious in the Kurdistan Region towards independence by holding a general referendum on 25/9/2017